



النمرة وص/ ٤٤/١

التاريخ: 2021/7/25



السيد/ ممثل منظمة الصحة العالمية - مكتب السودان
بواسطة السيد / مدير الإدارة العامة للصحة العالمية
السلام عليكم ورحمة الله وتعالى وبركاته

الموضوع : نشر لائحة التبغ بالجريدة الرسمية

بالإشارة للموضوع أعلاه وفى إطار سعى وزارة الصحة الإتحادية
لتفيذ بنود الإنقاقية الإطارية لمكافحة التبغ وسياسات منظمة الصحة
العالمية فيما يخص القوانين واللوائح الخاصة بمكافحة التبغ، نفيدكم بأنه تم
نشر مكافحة التبغ المجازة من السيد/ وزير الصحة الإتحادي بالجريدة
الرسمية لوزارة العدل منذ تاريخ 15/3/2021م.

وتقبلوا منا فائق الاحترام

د. داليا إدريس حسن الطيب
مدير الإدارة العامة للرعاية الصحية الأساسية



لائحة مكافحة التبغ لسنة 2021م

عملأً بالسلطات المخولة له بموجب احكام المادة 16 من قانون مكافحة التبغ لسنة 2005م أصدر وزير الصحة الاتحادية اللائحة الآتي نصها :-

الفصل الأول

أحكام تمهيدية

اسم اللائحة ومدة العمل بها

1- تسمى هذه اللائحة " لائحة مكافحة التبغ " لسنة 2021م وي العمل بها من تاريخ التوقيع عليها.

تفسير

2- تكون الكلمات والعبارات الواردة في هذه اللائحة ذات المعانى الممنوحة لها في بقانون مكافحة التبغ لسنة 2005 م ، مالم يقتضي السياق معنى الآخر:-

ـ يقصد به المغلفات الخارجية من صناديق الورق المقوى أو غيرها لكل من العبوات والكراتين. " التغليف الخارجي "

ـ يقصد به أي نوع أو حجم معين من العبوات أو صنف من أصناف التبغ. " تباين الأصناف "

ـ يقصد بهما الجانب الأمامي والخلفي للعبوة لأغراض وضع عبوات منتجات التبغ" التحذيرات الصحية المصورة والمكتوبة

ـ يقصد به قانون مكافحة التبغ لسنة 2005م. "القانون"

الفصل الثاني

المواصفات والإنتاج والتعاطي

الالتزام بالمواصفات

3- يجب على جميع المصنعين و المستوردين للتبغ ومنتجاته الالتزام بالمواصفات التي تحددها الهيئة السودانية للمواصفات و المقاييس بعد الرجوع الى الوزارة فيما يتعلق بمحتويات التبغ .

حظر التوسيع في إنتاج التبغ

4- لا يجوز لاي جهة ان تقوم بالتوسيع في إنتاج التبغ بزيادة المساحات المزروعة أو زيادة عدد المصانع المنتجة له أو زيادة خطوط الإنتاج في المصانع الموجودة.

حظر تشجيع التوسيع في إنتاج التبغ

- 5- يحظر على أي شخص أن يقوم بأي فعل أو إنتاج أو تشجيع أو تسهيل لزيادة إنتاج التبغ أو استيراده أو تعاطيه أو تداوله.

الفصل الثالث

التوعية بمخاطر التبغ

مهام التوعية

- 6- تقوم كل من وزارة التربية والتعليم، التعليم العالي، الثقافة والاعلام و منظمات المجتمع المدني بالتنسيق مع وزارة الصحة لتنفيذ مهام التوعية بمخاطر التبغ.

الدراسات والبحوث

- 7- تتولى وزارة التعليم العالي و البحث العالمي بالتنسيق مع الوزارة إجراء البحوث والمسوحات المختصة بمكافحة التبغ .

بدائل التبغ

- 8- على كل الجهات المشاركة في إيجاد البدائل المناسبة للعاملين في مجال زراعة وتصنيع وتجارة التبغ وتوفير الموارد البديلة للخزينة العامة لسد العجز الناتج في الموارد عن تطبيق هذا القانون .

التوعية التعليمية والتنفيذية

- 9- علي وزارة التربية والتعليم ، وزارة التعليم العالي، الإذاعات ، التلفزيونات و الهيئة القومية للاتصالات تضمين مكافحة التبغ والإلقاء عنه ضمن البرامج التعليمية والتنفيذية .

الفصل الرابع

ضوابط تعاطي التبغ

تعاطي التبغ في الأماكن العامة

- (1) لا يجوز تعاطي التبغ في الأماكن العامة والأماكن المغلقة
 (2) لا يجوز للعاملين المذكورين تعاطي التبغ أثناء قيامهم بأعمالهم الآتية:

(أ) العاملون في مجال تصنيع أو إعداد أو تقديم الأطعمة الخاصة بالإستخدام البشري أثناء تقديم الخدمة

(ب) الأطباء العاملون في مجال تقديم الخدمات الصحية والعلاجية أثناء تقديم الخدمة

(ج) المعلمون أثناء تقديم الدروس أو الأنشطة التعليمية الأخرى

(د) العاملون بالقطاع العام والخاص أثناء تقديمهم الخدمة للجمهور

حظر تعاطي التبغ أثناء العمل

11- يحظر على العاملين في مجال تصنیع أو إعداد أو تقديم الأطعمة تعاطي التبغ أثناء ساعات العمل أو أثناء أدائه .

حظر تعاطي التبغ للعاملين في المجال الطبي

12- يحظر على الأطباء العاملين في مجال تقديم الخدمات الطبية والصحية والعلاجية تعاطي التبغ أثناء ساعات العمل أو أثناء تأدية العمل .

حظر تعاطي التبغ للعاملين في مجال التعليم

13- يحظر على العاملين في مجال التعليم تعاطي التبغ أثناء تواجدهم بالمؤسسات التعليمية أو أثناء أداء أعمالهم أو أداء الأنشطة التعليمية الأخرى.

حظر تعاطي التبغ أثناء أداء الخدمات الجمهور

14- يحظر على العاملين في القطاع العام والخاص تعاطي التبغ أثناء تقديمهم أي خدمة عامة للجمهور.

الفصل الخامس

واجبات المتعاملين في مجال منتجات التبغ

واجبات المصنعين والمنتجين

15- يجب على كل شخص يعمل في مجال تصنیع وإنتاج منتجات التبغ أن :

(أ) يتاکد من أن المنتجات التي يقوم بتصنيعها أو إنتاجها يبرز بها التحذيرات الصحية المصورة والمكتوبة الموصوفة بموجهات التغليف الخارجي الصادرة من الوزارة.

(ب) أن تتم طباعة التحذيرات الصحية المصورة والمكتوبة على العبوات بين المجموعات التحذيرية التي تصدرها إدارة التبغ بالوزارة كل اثني عشر شهراً ،

(ج) كل التحذيرات الصحية المصورة والمكتوبة التي تصدرها الوزارة التي توضع على المنتجات المصنعة في الفترة المعنية بحيث يأخذ كل تحذير نصيبه من الطباعة.

واجبات المستوردين

16- يحظر على كل المستوردين للتبغ ومنتجاته استيراد أي عبوة ما لم تستوف التحذيرات الصحية المصورة بموجهات التغليف الخارجي الصادرة من الوزارة.

واجبات البائعين و الموزعين

- 17- (1) يحظر بيع و توزيع و تداول اي عبوة للتبغ لم تراعي فيها أحكام هذه اللائحة فيما يتعلق بالتحذيرات الصحية المضورة و المكتوبة.
- (2) يحظر بيع و توزيع السجائر وتبغ النازجية والسجائر بالعبوات المجزئة أو من عبوة مفتوحة.
- (3) يحظر بيع الأكياس الفارغة أو أي وعاء آخر لبيع التجزئة وبيع السجائر أو السجائر أو الشيشة.
- (4) يحظر استعمال اي وسيلة لحجب التحذيرات الصحية المضورة و المكتوبة.

الفصل السادس

التحذيرات الصحية

ضوابط التحذيرات الصحية

- 18- يجب على المنتجين مراعاة الضوابط الآتية :-
- (أ) أن تكون طباعة التحذيرات الصحية المضورة باستخدام الملفات الالكترونية التي تعتمدتها الوزارة ،
- (ب) أن تطبع التحذيرات الصحية المضورة و المكتوبة علي السطح الخارجي للعبوة ،
- (ج) أن تكون طباعة التحذيرات الصحية المضورة علي النحو الآتي :
- "أولا " أن يكون حجم التحذير الصحي المصور 75% من مساحة كل سطح للعبوة
- "ثانيا" أن تستخدم الألوان غير المشرقة مثل الأزرق السماوي والأسود والأصفر
- "ثالثا" أن تطبع التحذيرات الصحية المضورة في الجزء الأعلى من سطح العبوة ويستثنى في ذلك العبوات التي يزيد فيها العرض على الارتفاع فتطبع التحذيرات الصحية المضورة في الجانب الأيمن من السطح علي كل منتجات التبغ ،
- "رابعا" أن يكون التحذير الصحي المكتوب علي كل عبوة من عبوات التبغ باللغة العربية ومتجانساً مع الصورة التحذيرية .

"خامساً" أن توضع التحذيرات الصحية المصورة والمكتوبة على كل منتجات التبغ على ألا تكون قابلة للإزالة.

"سادساً" يحظر وضع التحذيرات الصحية المصورة والمكتوبة على المواد الشفافة المحيطة بالعبوة أو المنتج ما لم تكن المواد الشفافة تمثل العلبة ذاتها ،

"سابعاً" يجب أن تتغير التحذيرات الصحية و المكتوبة بصورة متغيرة كل اثني عشر شهراً.

العبارات التوضيحية

- 19 (1) تكتب العبارات التحذيرية على العبوات باللغتين العربية والإنجليزية .
(2) يجب كتابة العبارات التوضيحية التالية على العبوة :-
(أ) اسم المنتج واسم الصنف .
(ب) اسم الجهة المصنعة .
(ج) عدد السجائر في كل عبوة .
(د) عدد الجرامات في حالة التبغ السائل .
(هـ) رقم التشغيلة .

مبيعات التبغ في الأسواق الحرة

-20 تطبق أحكام هذه اللائحة على مبيعات التبغ و منتجاته بالأسواق الحرة .

الفصل الرابع

منع الإعلان والرعاية والدعائية والترويج لمنتجات التبغ كافة

حظر الإعلان والترويج

- 21 (1) يحظر على كل الجهات الإعلامية والتنفيذية الإعلان والترويج المباشر وغير مباشر للتبغ ومنتجاته التبغ في وسائل الإعلام .
(2) يحظر وضع لافتات إعلانية وترويجية لمنتجات التبغ على المحال التجارية وأي أماكن أخرى .

حظر الدعائية و الرعاية

- 22 (1) يحظر الدعائية بكل صورها وأشكالها ووسائلها لمنتجات التبغ كافة .
(2) يحظر توزيع أي منتج من منتجات التبغ مجاناً في أي من المحافل بغضون الدعائية .

(3) يحظر تبني أو رعاية الجهات المنتجة أو المستوردة للتبغ و منتجاته لأي من الأنشطة -

الاجتماعية ، الأكاديمية ، الصحية ، الرياضية وغيرها من الأنشطة .

الفصل السادس

المخالفات و العقوبات

-23 كل من يخالف أحكام هذه اللائحة يعتبر مرتكب جريمة وفقاً لأحكام قانون مكافحة التبغ للعام 2005 م ويعاقب بالعقوبات المنصوص عليها به .

صدر تحت توقيعي و ختمي في اليوم من شهر ٢٠٢١ هجري ١٤٤٢
الموافق اليوم من شهر ٢٠٢١ م.

د. اسامه احمد عبد الرحيم

وزير الصحة الاتحادي المكلف

